

Distr.: General
27 April 2015
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والعشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبير المستقل بشأن بناء القدرات والتعاون التقني مع كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان، محمد عياط*

موجز

يقدم الخبير المستقل في هذا التقرير الذي يغطي الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ عرضاً موجزاً عن زيارته الأولى إلى كوت ديفوار في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ويلاحظ بارتياح التقدم الذي أحرزته الحكومة فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وحمايتها. ويتعلق الأمر على وجه الخصوص بجهودها الرامية إلى إعادة اقتصاد البلد إلى سكة التنمية المستدامة، وإنشائها هيئات مثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ولجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، وصندوق جبر الضحايا، والبرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي.

ويشيد الخبير المستقل أيضاً بجهود الحكومة في سبيل تعزيز قدرات النظام القضائي، ولا سيما من خلال إعادة تأهيل المحاكم والإصلاحات التشريعية الجارية، وخاصة فيما يتصل بقانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية والقانون المدني وقانون الإجراءات المدنية. كما يلاحظ بارتياح إعادة فتح المحاكم الجنائية التي لم تعمل لسنوات طويلة، وهو ما يفترض أن يسمح نظرياً بمحاكمة المتورطين في الجرائم والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ويساهم في مكافحة ثقافة الإفلات من العقاب.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.15-08294 260515 260515



* 1 5 0 8 2 9 4 *

وتشكل محاكمة ٨٣ متهماً الجارية حالياً أمام المحكمة الجنائية، بمن فيهم سيمون غباغبو، بداية حسنة لمكافحة الإفلات من العقاب المتفشي منذ حوالي عقدين. بيد أن الخبر المستقل يشير إلى أن الملاحقات ما زالت تتعلق بفترة زمنية محدودة. فهي تقتصر على فترة الأزمة الانتخابية لعام ٢٠١٠، في حين أن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ارتكبت منذ أكثر من عقد.

ويؤكد الخبر المستقل أيضاً أن التهم الموجهة في هذا الصدد تتعلق بالمساس بأمن الدولة. وهي تهم ما زالت تمكن مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني من الإفلات من العقاب. وأخيراً، لا تزال هذه التهم تقتصر على طرف واحد في النزاعات في حين أن تقريراً أعدته لجنة دولية وآخر أعدته لجنة وطنية يشيران إلى ارتكاب كلا الطرفين جرائم يمكن اعتبارها جرائم دولية. ويؤكد الخبر المستقل على وجوب العبور من عدالة منصفة لكسر حلقة العنف المفرغة.

ويقر الخبر المستقل بضرورة أن يكون هذا العبور حذراً كي لا يتسبب في نسف الإنجازات التي تحققت بصعوبة لجميع الإيفواريين في مجالي الأمن والنمو الاقتصادي والتي لا تزال هشة. لكن من الواضح بالنسبة إلى الخبر المستقل أنه لا يمكن الحفاظ على أي مكسب ما لم ترسخه العدالة. وفي هذا السياق، يشير الخبر المستقل بارتياح إلى إجماع جل مخاطبيه، ولا سيما الإيفواريين الذين تناول معهم هذه المسألة، على وجوب أن تكون العدالة نزيهة ومنصفة. وما زال يتعين تجسيد هذا الاقتناع تجسيداً تاماً وسريعاً في الواقع العملي.

ويقدم الخبر المستقل عدداً من التوصيات الرامية إلى تحسين ظروف الاحتجاز في السجون وتعزيز مكافحة الإفلات من العقاب والإطار القانوني لحماية حقوق الإنسان في البلد. ويبحث المجتمع الدولي على مرافقة كوت ديفوار بحزم على درب إعادة بناء البلد.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٤	٥-١		أولاً - مقدمة
٥	٣٠-٦		ثانياً - الوضع العام للبلد
٥	٩-٦		ألف - الإطار المؤسسي
٥	١٤-١٠		باء - السياق السياسي
٦	٢٢-١٥		جيم - السياق الأمني
٨	٣٠-٢٣		دال - السياق الاقتصادي والاجتماعي
٩	٤٢-٣١		ثالثاً - حالة حقوق الإنسان
٩	٣٤-٣١		ألف - الحقوق المدنية والسياسية
١٠	٤٢-٣٥		باء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٢	١٠٠-٤٣		رابعاً - العدالة والمصالحة الوطنية
١٢	٥٥-٤٥		ألف - العدالة: الإصلاحات الجارية
١٤	٦٨-٥٦		باء - الملاحقات القضائية: ملفات ينبغي التقدم فيها على نحو أفضل
١٦	٧٦-٦٩		جيم - السجون
١٨	٨١-٧٧		دال - لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة
١٩	٨٧-٨٢		هاء - البرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي
٢٠	٩٥-٨٨		واو - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
٢٢	١٠٠-٩٦		زاي - اللجنة الانتخابية المستقلة
٢٣	١٠٤-١٠١		خامساً - استنتاجات وتوصيات
٢٣	١٠١		ألف - الاستنتاجات
٢٣	١٠٤-١٠٢		باء - التوصيات

أولاً - مقدمة

١- يُقدم هذا التقرير الذي يغطي الفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٢٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤ الذي قرّر فيه المجلس أن ينشئ ولاية جديدة معنية ببناء القدرات والتعاون التقني مع كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان، تكون استمراراً للولاية السابقة وذلك لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد، وطلب فيه إلى الخبير المستقل أن يقدم إليه في دورته الثامنة والعشرين تقريراً، وفي دورته التاسعة والعشرين توصياته النهائية.

٢- وأجرى الخبير المستقل بعثته الأولى إلى كوت ديفوار في الفترة من ١٢ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. واستقبله الحسن واتارا، رئيس جمهورية كوت ديفوار؛ ورئيس الوزراء؛ ووزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية؛ ووزير الدولة، وزير الداخلية والأمن؛ ووزير الدولة، وزير العمل والشؤون الاجتماعية والتدريب المهني؛ ووزير العدل وحقوق الإنسان والحريات العامة؛ ووزير التعليم العالي والبحث العلمي، ووزير التربية الوطنية والتعليم التقني، فضلاً عن سلطات إيفوارية مدنية وعسكرية عليا أخرى.

٣- والتقى الخبير المستقل المدعي العام لدى محكمة الاستئناف بأبيدجان، ووكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بأبيدجان، ورئيس هيئة الأركان العامة للجيش، ورئيسة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ووسيط الجمهورية، ورئيس اللجنة الوطنية الانتخابية، والرئيس السابق للجنة الحوار والحقيقة والمصالحة. وزار الخبير المستقل مراكز احتجاج في أبيدجان. وتحادث أيضاً مع مسؤولي أحزاب سياسية من الأغلبية والمعارضة ومع زعماء دينيين وزعماء تقليديين ومنظمات غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان ومع مكونات السلك الدبلوماسي ومنظمات الأمم المتحدة.

٤- ويود الخبير المستقل أن يشكر السلطات الإيفوارية على تيسيرها إجراء البعثة وانفتاحها الكبير على الحوار. ويود أيضاً أن يشكر كل الذين زودوه بمعلومات مفيدة عن حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار وأن يشيد بالعمل الممتاز الذي أنجزه سلفه الخبير المستقل دودو دين.

٥- ويود الخبير المستقل أن يشكر مسؤولي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وموظفي شعبة حقوق الإنسان التابعة لها على ما قدموه له من دعم تقني ولوجستي قوي من أجل حسن سير بعثته في كوت ديفوار.

ثانياً- الوضع العام للبلد

ألف- الإطار المؤسسي

٦- يوجد في كوت ديفوار نظام رئاسي (دستور ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠). وينتخب رئيس البلد بالاقتراع العام في جولتين لولاية مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. وهو صاحب السلطة التنفيذية. وهو يعين رئيس الوزراء، رئيس الحكومة، وهو مسؤول أمامه. ويتألف البرلمان الإيفواري من غرفة واحدة (المادة ٥٨ من الدستور). ويتولى التشريع، ولا سيما في مجال الحريات الأساسية للمواطنين.

٧- وينص دستور كوت ديفوار على مبدأ استقلالية السلطة القضائية عن باقي السلطات. ورئيس الجمهورية هو الضامن لاستقلالية القضاء. ويرأس المجلس الأعلى للقضاء.

٨- ويعلن دستور كوت ديفوار التزامها بالحقوق والحريات الأساسية ويعرب عن تمسكه بالقيم الديمقراطية (الديمقراطية). وعلاوة على ذلك، يُفرد الدستور فصلاً طويلاً لمسألة الاعتراف بحقوق الإنسان (المواد من ١ إلى ٢٢). ويشدد بوجه خاص على المساواة أمام القانون (المادة ٢) ويكرس ضمانات المحاكمة العادلة (المواد من ٢٠ إلى ٢٢).

٩- وللاتفاقات الدولية التي تعتمدها الدولة الإيفوارية بشكل قانوني الأسبقية على التشريعات المحلية. ويلاحظ الخبير المستقل بارتياح أن كوت ديفوار صدّقت على سبعة صكوك دولية متصلة بحقوق الإنسان من أصل الصكوك التسعة التي تشكل أساس الميثاق الدولي الموسع لحقوق الإنسان. فقد صدّقت على البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويبقى على كوت ديفوار أن تصدّق على اتفاقيات وبروتوكولات مهمة أخرى لتعزيز المكاسب المحققة بالفعل في اعتماد الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

باء- السياق السياسي

١٠- حققت كوت ديفوار في الستينيات والسبعينيات نجاحاً اقتصادياً كبيراً جذب إليها العديد من المهاجرين القادمين من بلدان الجوار. وفي عام ١٩٩٨، كان الأجانب يمثلون حوالي ٢٦ في المائة من سكان كوت ديفوار. وفي التسعينات، بدأت عوامل عديدة، من بينها اعتماد التعددية الحزبية والأزمة الاقتصادية المترتبة بالأساس على انخفاض أسعار البن والكافوا، في إذكاء التوترات المعادية للأجانب. وتبلورت هذه التوترات بالخصوص حول مفهوم "النزعة الإيفوارية" الذي تبرزه المادة ٣٥ من الدستور.

١١- ومنذ ذلك الحين، عاش البلد أحداثاً عنيفة بدأت بخلع الرئيس، هنري كونان بيديه، بانقلاب عسكري في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وتواصلت بنزاع مسلح قسّم البلد

عملياً إلى قسمين متعارضين: قسم شمالي يسيطر عليه إلى حد ما المتمرّدون وآخر جنوبي ظل في قبضة أنصار الرئيس لوران غباغبو. والنزاعات العنيفة التي شهدتها كوت ديفوار منذ نهاية التسعينات غالباً ما كانت تدور حول الانتخابات. وسُجلت آخر أزمة انتخابية في عام ٢٠١٠.

١٢- وفي الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية لتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أعلنت اللجنة الانتخابية المستقلة فوز الحسن واتارا. وهي النتيجة التي أكدتها منظمة الأمم المتحدة وقبلها الاتحاد الأفريقي. وفي اليوم ذاته، أعلن المجلس الدستوري فوز لوران غباغبو. وأدى كلا الرجلين القسم وأسفر ذلك عن اندلاع موجة عنف. وبحسب تقديرات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، خلّفت موجة العنف هذه وفاة ٣ ٠٠٠ شخص وآلاف المصابين والمشردين واللاجئين (لا يزال هناك ٣٠٠ ٠٠٠ مشرد وأكثر من ٥٠ ٠٠٠ لاجئ، ومعظمهم في ليبيريا).

١٣- وبدأ الوضع ينفرج باعتقال لوران غباغبو ونقله إلى المحكمة الجنائية الدولية. وجرى تنصيب الحسن واتارا في ٢١ أيار/مايو ٢٠١١. ومنذ ذلك الحين، يحاول البلد بدعم من المجتمع الدولي تحقيق السلم والتماسك الاجتماعي واستعادة زخمه لتحقيق النمو الاقتصادي. وأحرز هذا العمل الدؤوب والمتواصل تقدماً ملموساً وجديراً بالثناء.

١٤- ومن المقرر إجراء الانتخابات الرئاسية القادمة في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. إلا أن الفترات الانتخابية في كوت ديفوار مثلت منذ ما يزيد على عقد من الزمن لحظات لاندلاع اضطرابات عنيفة. وينبغي أن يتحلى كل الفاعلين الوطنيين والدوليين المعنيين بحالة حقوق الإنسان في البلد بأقصى درجة من اليقظة. وتحتّم هذه اليقظة المنشودة على الخبير المستقل أن يلتزم أكثر من أي وقت مضى بواجب الموضوعية وتحثه في الوقت ذاته على تبني خطاب غاية في التبصر والحذر. فالمبتغى هو نجاح عملية دعم البلد في مسيرته نحو توطيد الاستقرار والسلم الاجتماعي وزيادة احترام حقوق الإنسان.

جيم- السياق الأمني

١٥- يمثل السلم دعامة ضرورية لتحقيق التنمية الاقتصادية والبشرية ولتعزيز جميع فئات حقوق الإنسان. وتحاول حكومة كوت ديفوار، بمساعدة شركائها الدوليين، إرساء سلم دائم في البلد. ونتيجة لذلك، سجل الوضع الأمني تحسناً استثنائياً يود الخبير المستقل الإشادة به، وإن ظل هشاً.

١٦- وفي أبيدجان، اختفت الحواجز غير القانونية وتوقفت عمليات السطو التي ترتكبها قوات خارجة عن السيطرة. غير أن ظاهرة "قطع الطرق" لا تزال متواصلة، ولا سيما في غرب البلد وشماله وأحياناً في وسطه. وتخصي الدوائر المختصة في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار شهرياً حوالي ١٤ حادثاً من هذا القبيل. ويلاحظ أيضاً وجود نوع من الإجرام يعزى إلى عوامل من بينها مخلفات الحرب الأهلية الطويلة، ولا سيما المشاكل الاقتصادية التي سببتها لفئات السكان الضعيفة.

١٧- وتجدر الإشارة إلى أن جزءاً من هذه الجرائم يرتكبه أطفال مخالفون للقانون يعيشون في الغالب أوضاعاً هشة تتسم بالغياب الكامل أو الجزئي للمحيط الأسري. وهؤلاء الأطفال عادة ما يوصفون بأنهم "جرائم"، وهو وصف شائع في الخطاب اليومي للإيفواريين وفي الصحافة. ويود الخبير المستقل هنا لفت الانتباه إلى أن الأمر يتعلق بمصطلح ينطوي على شحنة وصم قوية من شأنها أن تفاقم السلوك المنحرف للأحداث الجانحين. ولهذا السبب، يحث الخبير المستقل السلطات والصحافة والمجتمع المدني في كوت ديفوار على أن تبحث من قاموسها هذه العبارة المهينة للغاية الملصقة ببعض الأطفال المخالفين للقانون. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن هؤلاء الأطفال، والأطفال عموماً، هم ضحايا الجريمة ولا سيما الاعتداء الجنسي. وبالمثل، يتكرر حدوث ظاهرة خطف الأطفال المقلقة جداً. وأعربت السلطات الإيفوارية كذلك عن تنديدها الشديد بهذه الظاهرة ووعدت بمكافحتها بتدابير ردعية ووقائية مناسبة.

١٨- وعلى الصعيد الأمني، لم يقض مع ذلك كلياً على مخاطر عدم الاستقرار. فقد تعرض المخيم العسكري لأكويديو بأييدجان لهجوم ليلة ١٧ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وأسفر هذا الهجوم عن مقتل أربعة عناصر من القوات الجمهورية لكوت ديفوار (القوات الجمهورية) وأحد المهاجمين وعن إصابة العديدين، من بينهم جنديان تابعان لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. كما نُقذت وحدة كوماندو مسلحة ليلة ٩ إلى ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ هجوماً في منطقة غرابو أسفر عن مقتل ثلاثة أشخاص، من بينهم عنصران من القوات الجمهورية وأحد المهاجمين. وخلف هذا الهجوم أيضاً تشريد أكثر من ألف شخص.

١٩- وينبغي أن ينظر إلى استمرار المخاطر الأمنية في كوت ديفوار في سياقها الخاص المتسم بفترة طويلة من الاضطرابات العنيفة التي لم تكد تخمد إلى جانب اقتراب موعد انتخابات جديدة. ويحيل استمرار هذه المخاطر إذن إلى عوامل محددة تقتضي رد فعل مناسب. ومن بين هذه العوامل، تجدر الإشارة إلى وجود مناطق جغرافية تصعب مراقبتها مثل المنطقة الحدودية النفاذة شمال البلد والغابات العديدة والشاسعة.

٢٠- وعلى صعيد آخر، لا يزال الدوزو (مجموعة مختلطة من الصيادين التقليديين) والكومزون (قادة مناطق سابقون) يتمتعون ببعض النفوذ في بلدات تقع خارج العاصمة. وعلاوة على ذلك، لا يزال جزء من المقاتلين السابقين يحتفظون بأسلحة نارية في انتظار أن تشملهم عملية نزع السلاح الجارية. وأحصت الهيئة المكلفة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ٧٦ ٠٠٠ مقاتل سابق.

٢١- وحتى الآن، نُزع بالفعل سلاح أكثر من ٤٦ ٠٠٠ شخص ولم ينزع بعد سلاح حوالي ٣٠ ٠٠٠ آخر. وتعتزم الحكومة إنهاء عملية نزع السلاح كلياً حوالي شهر حزيران/يونيه ٢٠١٥، وهو ما من شأنه أن يساهم في الجهود الرامية إلى تخضير أجواء هادئة للانتخابات الرئاسية المقبلة ومناخ يساعد على إحراز تقدم اقتصادي واجتماعي مستدام. ويساعد المجتمع الدولي بشكل فاعل في تنفيذ برنامج نزع السلاح وينبغي أن يستمر في دعمه حتى النهاية.

٢٢- وفي الأخير، يمكن أن تكون لحركات الاحتجاج الاجتماعي أحياناً قدرة لا يستهان بها على زعزعة الاستقرار. إلا أن المطالب الاجتماعية كان يعقبها تلقائياً تقريباً حوار لتفادي التصعيد. ومن الواضح أن السلطات الإيفوارية ترغب في الحفاظ على قدر مرضٍ من الأمن والسلم الاجتماعي. فمطالب بعض عناصر الجيش الذين تظاهروا في أبيدجان في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، سرعان ما تهدأت برد فعل عاجل من الحكومة التي وعدت بالاستجابة لها. ويسري الأمر نفسه على إضراب بدأه مؤخراً حراس السجون. وفي المقابل، يتواصل الحوار مع الأساتذة الجامعيين المضربين عن العمل مع وجود خطر حقيقي لسنة دراسية بيضاء.

دال- السياق الاقتصادي والاجتماعي

٢٣- يمكن لاقتصاد مزدهر أن يشكل أرضية خصبة لازدهار حقوق الإنسان. وقد سجل مؤشر النمو الاقتصادي في كوت ديفوار عدداً عشرين في عام ٢٠١٢ (١٠,٥ في المائة) وبلغ ٨,٥ في المائة في عام ٢٠١٤. وتوجد مؤشرات أخرى تشهد على الإقلاع الاقتصادي للبلد. وتجدر الإشارة إلى ما يلي: الاستثمارات العديدة في البنية التحتية، وعودة مصرف التنمية الأفريقي، واستئناف الرحلات الجوية الطويلة التي تربط العاصمة بأوروبا، وتحسن مناخ الأعمال التجارية بشهادة المنظمات الدولية، وإنشاء محكمة تجارية. كما سُجل حدث رمزي في الوقت المناسب لبعث الأمل المشروع، وهو تنويع فريق كوت ديفوار لكرة القدم ببطولة كأس أفريقيا للأمم في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٥.

٢٤- ويهتئ الخبير المستقل حكومة كوت ديفوار على ما تحقّقه حالياً من تقدم اقتصادي ويحثّها في الآن ذاته على بذل المزيد لجعل هذا التقدم مفيداً لجميع شرائح سكان كوت ديفوار. ويعزى ذلك من جهة إلى أن فوائد اقتصاد آخذ في التقدم لا تصل إلى الشرائح الأكثر استضعافاً إلا بعد وقت طويل نسبياً، ومن جهة أخرى إلى أن سياسة اجتماعية مستنيرة تشكل جزءاً من انتعاش اقتصادي جيد وينبغي أن تقترن به.

٢٥- وعلاوة على ذلك، توجد حالات طوارئ تقتضي معالجة سريعة. وفي الواقع، تحتل كوت ديفوار في مجال التنمية البشرية المرتبة ١٧١ من أصل ١٨٧ بلداً شملها التقرير^(١). وهذا يعني أن عدد الفقراء في كوت ديفوار لا يزال كبيراً. فنصف السكان يعيش تحت خط الفقر. وهذا وضع يمكن أن يؤثر سلباً في الاستقرار الاجتماعي والسياسي، وهو ما انتبهت إليه الحكومة. وفي الواقع، اتخذت تدابير، أو يجري اتخاذها، لتلبية احتياجات الفئات الأكثر حرماناً.

٢٦- وفي هذا السياق، اعتمدت في عام ٢٠١٣ استراتيجية وطنية للحماية الاجتماعية (تشمل خطط عمل قيد الإنجاز). وتمثل أحد الإنجازات في توفير التغطية الاجتماعية الشاملة

(١) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١٤، المضي في التقدم: بناء المنفعة لدرء المخاطر، نيويورك، ٢٠١٤، الجدول ١، دليل التنمية البشرية وعناصره، الصفحات من ١٥٨ إلى ١٦١، في الصفحة ١٦٠.

لتيسير وصول جميع السكان إلى الرعاية الصحية. وعلاوة على ذلك، يجري حالياً إعداد مشروع قانون بغرض جعل التعليم إلزامياً ومجانياً حتى سن السادسة عشرة. وينطوي هذا الأمر على أهمية قصوى في بلد لم يذهب نصف أطفاله قط إلى المدرسة ويواجهون خطر الأمية، حسب إحصاءات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

٢٧- وإلى جانب ذلك، عاد إصلاح فرع تسويق الكاكاو بفائدة مباشرة على حوالي مليون مزارع. وتنفذ حالياً كذلك مشاريع لتعزيز قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي تهدف، في جملة أمور أخرى، إلى القضاء تدريجياً على القطاع غير المنظم ومكافحة البطالة.

٢٨- وتسبب العقدان الماضيان اللذان طُبعا بالنزاعات والعنف وتفاقم التوترات الإثنية في تقويض التماسك الاجتماعي في كوت ديفوار. ويجب تضميد الجروح التي خلفتها هذه الظرفية لكن ذلك سيتطلب عملاً طويلاً. ولقد بدأ هذا العمل بالفعل ويجب أن يتواصل بلا كلل.

٢٩- وأنشئت العديد من المؤسسات لتساهم مساهمة مباشرة إلى حد ما في رتق النسيج الاجتماعي وحماية سلامته. ويتعلق الأمر على وجه الخصوص بلجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، والبرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي، والوسيط، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان. ويستعرض الخبير المستقل هذه المؤسسات لاحقاً في هذا التقرير، إلا أنه يود قبل ذلك أن يشير بتأثر وبأكبر قدر من الاهتمام إلى مسألة أثارها معظم مخاطبيه الإيفواريين. ورغم أن المسألة ذُكرت بإيجاز فإن دلالاتها واسعة، وهي أن الإيفواريين تعبوا من العنف ومن خصومات السياسيين التي لا تنتهي. فهم يريدون أن يعيشوا الآن حياة طبيعية توفر لهم فرص النماء دون عوائق ومساعدة أبنائهم على ذلك.

٣٠- والمواطن الإيفواري البسيط متعطش للسلام والتنمية ويريد أن تُحترم حقوقه الأساسية. فبالنسبة إلى من وُلدوا في الخمسينات، يمثل "العصر الذهبي" أمساً قريباً. فهو جزء من ماضيهم وحاضر في كل مكان وغالباً ما يذكرونه بشوق في حديثهم مع مواطنيهم من الشباب، وهذا أمر يحفز الجميع ويفتح باب الأمل على مصراعيه.

ثالثاً- حالة حقوق الإنسان

ألف- الحقوق المدنية والسياسية

٣١- خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تلقى الخبير المستقل معلومات، ولا سيما من هيئات الأمم المتحدة، عن انتهاكات الحق في السلامة الجسدية، بما في ذلك حالات تعذيب ومعاملة لا إنسانية ومهينة، واعتقالات واحتجازات تعسفية، وحالات عنف جنسي، وانتهاكات لحرية التعبير. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وثقت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حالي انتهاك لحقوق الإنسان ارتكبتها عناصر من القوات الجمهورية، بما في ذلك حالة اعتقال واحتجاز تعسفين وحالة تعذيب ومعاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ أيضاً، سُجلت تسع حالات اغتصاب ارتكب أغلبها مدنيون.

٣٢- وتواصل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ ما لوحظ من تراجع انتهاكات القوات الجمهورية لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. غير أن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار أشارت إلى اعتقال رجلين واحتجازهما بصورة تعسفية في أحد معسكرات الجيش. ويظل عدد ضحايا العنف الجنسي ثابتاً، إذ سُجلت ١٠ حالات اغتصاب. واعتُقل ثمانية أشخاص مشتبه فيهم وأدين ثلاثة منهم بالحبس لمدة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات بجرمة هتك العرض.

٣٣- وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، وثقت شعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ٢٢ حالة انتهاك لحقوق الإنسان، وهو ما يمثل ارتفاعاً مقارنةً بشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وسُجلت اثنتا عشرة حالة انتهاك لحقوق الإنسان ارتكبتها جنود القوات الجمهورية، بما في ذلك حالات اعتقال واحتجاز تعسفية، وحالات معاملة لا إنسانية ومهينة. وارتفع أيضاً عدد ضحايا عمليات الاغتصاب في شباط/فبراير ٢٠١٥ إذ بلغ عددهم ١٦ ضحية، من بينهم ١٥ قاصراً. وفي حالتين، كان الجناء المزعومون موظفين حكوميين، بمن فيهم معلم وعامل في قطاع الصحة.

٣٤- وفي ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٥، أدانت المحكمة الابتدائية لتومودي شخصاً بجرمة هتك العرض في قضية اغتصاب. ويلاحظ الخبير المستقل بقلق أن المتورطين في حالات الاغتصاب غالباً ما يلاحقون بجرمة هتك العرض أمام محاكم الجench، وهو ما ينحو إلى التقليل من خطورة هذه الحالات على الضحايا.

باء- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٣٥- يبلغ عدد سكان كوت ديفوار ٢٠,٨ مليون نسمة، وأكثر من نصفهم لا يتجاوز عمره ٢٤ سنة. ويفرز هذا المنحى الديمغرافي تحديات جسيمة بالنسبة للدولة على صعيد التعليم والعمل وإدارة التضامن الاجتماعي.

٣٦- ومن شأن الانتعاشة التي يعيشها اقتصاد البلد بصورة تدريجية، لكن فعلية، أن تؤدي دوراً حاسماً في تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأفضت الإصلاحات في مجال الاقتصاد الكلي إلى تحقيق نمو قوي. ففي عام ٢٠٠٨، كان ٤٩ في المائة من السكان يعيشون تحت خط الفقر. وفي الفترة الحالية، زاد نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ١٥ في المائة. وتعتمد الحكومة إعداد دراسة بشأن حالة الأسر المعيشية في آذار/مارس - نيسان/أبريل ٢٠١٥ لتقييم تبعات هذا التقدم على الحياة اليومية لجميع شرائح السكان. وستحاول الحكومة الحد من الفقر إلى النصف خلال هذه السنة.

٣٧- ومن الواضح هنا أن الأمر يتعلق بمهدف طموح قد يتطلب تحقيقه وقتاً أطول. ويجب أن تواصل السلطات الإيفوارية وضع وتنفيذ استراتيجيات ترمي إلى الحد من مستوى الفقر في صفوف السكان مستعينة في ذلك بالمساعدة التقنية الدولية. وفي هذا الجزء المتعدد العناصر، يجب إيلاء أكبر قدر من الاهتمام إلى الحق في التعليم والحق في العمل والحق في الصحة.

٣٨- وأثرت سنوات الاضطراب والعنف الطويلة تأثيراً سلبياً جداً في استمرارية التعليم المقدم في المدارس ونوعيته. واستناداً إلى استنتاجات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، فإن ٢٥ في المائة من الأطفال البالغين سن الدراسة غير مسجلين في المدارس. ومعدلات التسرب مرتفعة جداً في صفوف الذين حالفهم الحظ في الحصول على التعليم (٣٦ في المائة يصلون إلى البكالوريا و٣٦ في المائة ينجحون في الجامعة). ويحتم هذا الاستنتاج إجراء تقييم منهجي لنوعية التعليم ومناخه العام.

٣٩- ويجري حالياً وضع مشروع قانون لجعل التعليم إلزامياً ومجانياً حتى سن السادسة عشرة، وهي السن التي يفترض أن توافق عادة نهاية السلك الأول من التعليم الثانوي. ويحتاج تجسيد هذه المبادرة الجديرة بالإشادة إلى ما يكفي من الموارد. ومن المهم أيضاً المضي في تحديد البنية التحتية للمدارس والجامعات وتعزيز تدريب المعلمين وتفاذي سنوات دراسية بيضاء.

٤٠- وينبغي إيجاد حل لقضية الأحياء الجامعية التي لا يزال يحتلها مقاتلون سابقون لأنه من المهم أن يستطيع الطلاب الاستفادة من خدمات اجتماعية دنيا تسمح لهم بالتفرغ لدراساتهم بجدية. ويجب تأمين المناخ التعليمي وتنقيته من كل ضروب الإجحاف أو التمييز. وتبلغ ظاهرة حمل تلميذات المدارس الإعدادية والثانوية مستويات مثيرة للقلق. ويجب استكشاف حلول لمنع هذه الظاهرة، ولا سيما من خلال التوعية بخطورة مثل هذه الأفعال وفرض عقوبات زجرية على المتورطين فيها. ويُشجّع تنفيذ المشاريع الرامية إلى بناء مؤسسات دراسية محلية وداخلية للفتيات اللاتي يترددن على مدارس بعيدة عن مكان إقامة أسرهن.

٤١- ورفعت الحكومة الأجر الأدنى المهني المضمون من ٦٠٠ ٠٠٠ إلى ٦٠ ٠٠٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية (فرنك أفريقي). أما الأجر الأدنى الزراعي المضمون فيبلغ ٢٥ ٠٠٠ فرنك أفريقي، وتعتمد الحكومة الرفع من قيمته في أقرب وقت ممكن. ويتواصل الحوار مع النقابات والجمعيات المهنية. وعلى غرار بلدان نامية عديدة أخرى، يظل القطاع غير الرسمي مهماً في كوت ديفوار وتمثل البطالة، ولا سيما في صفوف الشباب، ظاهرة مثيرة للقلق. ويوجد حالياً ١٦٠ ٠٠٠ طالب في الجامعات العامة ومثل هذا العدد في الجامعات الخاصة، وما فتئ عدد الطلاب يتزايد بسرعة. غير أن سوق العمل لا تستوعب سوى ٤٣ في المائة من حاملي الشهادات الجامعية. وقد يتسبب هذا الوضع مع مرور الوقت في زعزعة الاستقرار. وينبغي للحكومة أن تواصل البحث عن حلول مستدامة لهذه الظاهرة بدعم من شركائها الدوليين.

٤٢- وفضلاً عن ذلك، ينبغي أن تواصل الحكومة مكافحة عمل الأطفال، ولا سيما في مزارع الكاكاو والمناجم، ويجب أن يدعم الشركاء الدوليون جهودها بصورة جدية. ولهذه المشكلة بُعد دون إقليمي يجب دمجها في الاستجابات المزمع تقديمها في هذا الصدد. وبوجه أعم، ما زال الكثير من الأطفال الإيفواريين لا يستفيدون من جميع الحقوق التي تعترف لهم بها اتفاقية حقوق الطفل، على الرغم من التقدم المحرز في هذا المجال. ولقد أجرت اليونيسيف تحليلاً لهذا الوضع في

عام ٢٠١٤. ويجب أن تتواصل التعبئة الوطنية الرامية إلى معالجة هذا القصور بدعم من الشركاء الدوليين بناءً على التوصيات المقدمة في التقرير ذي الصلة وتوصيات السياسة الوطنية لحماية الأطفال المعتمدة في عام ٢٠١٢.

رابعاً- العدالة والمصالحة الوطنية

٤٣- أدّت سنوات الاضطراب والعنف الطويلة إلى تدمير البنية التحتية للمؤسسة القضائية. وأدت أيضاً إلى تقليص خطير للموارد البشرية للمؤسسة وأثرت في مستوى تدريبها وحماسها. وضاعفت من كمية المنازعات التي لم تحسم. وباعتبار الطابع الشاذ الذي عادة ما تتسم به فترات النزاعات المسلحة، شجّع هذا الوضع على ظهور مناخ للإفلات من العقاب يضر باستقرار البلد والمصالحة والتماسك الاجتماعي.

٤٤- ويعد إنعاش العدالة وإصلاحها شرطاً لازماً لتحسين حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار. ويجب الإقرار دون لبس بالجهود التي تبذلها الحكومة في هذا الصدد والإشادة بها وتشجيعها، سيما وأن المهمة عسيرة. كما يجب أن يواصل جميع الشركاء الدوليين دعم هذه الجهود.

ألف- العدالة: الإصلاحات الجارية

٤٥- تسير الجهود التي تبذلها السلطات الإفوارية لإصلاح العدالة في اتجاهات عديدة. فأولاً، تُبذل جهود فيما يتعلق بالتدريب على حقوق الإنسان والتوعية بها. ويستهدف هذا العمل قوات حفظ النظام والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام والشباب. والدعم المقدم من هيئات الأمم المتحدة موجود في كل مكان وشامل لجميع أبعاد حقوق الإنسان.

٤٦- وفي هذا السياق، نُظّمت في جميع العواصم الإقليمية على امتداد أسبوع قافلة تنشيطية بشأن مسائل حقوق الإنسان، وذلك بالتعاون مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وتعتزم حملة توعية سمعية بصرية أخرى إشراك فنانيين إفواريين معروفين والاستفادة من شهرتهم لدى الجمهور.

٤٧- ويتعلق الجانب الثاني بمكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا السياق، قدّمت لجنة التحقيق الوطنية في أزمة ما بعد انتخابات عام ٢٠١٠ تقريراً في عام ٢٠١٢. ويفترض من حيث المبدأ أن يشكل هذا التقرير خريطة طريق لوضع استراتيجية متوازنة بشأن تصدي القضاء للإفلات من العقاب. واستعيض عن خلية التحقيق الخاصة (التي لم تكن لها صلاحيات قضائية) بخلية التحري والتحقيق الخاصة للشروع في الملاحقات الجنائية الضرورية.

٤٨- ولقد شُرع بالفعل في إجراء محاكمات جنائية واستأنفت المحاكم الجنائية جلساتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بعد توقف اضطراري امتد لعشر سنوات متتالية. وعلى صعيد

آخر، يمكن القول إن أعمال لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، على ما وُجّه إليها من انتقادات، تندرج هي الأخرى ضمن منطق مكافحة الإفلات من العقاب، إذ تفضي إلى إتاحة الجبر للضحايا.

٤٩- ويتعلق الجانب الثالث بإصلاح العدالة. ويتمثل هذا الإصلاح في إعادة تأهيل البنيات التحتية القضائية القديمة وإنشاء أخرى جديدة، وتعزيز القدرات التوعوية والكمية للموارد البشرية، وإصلاح الترسانة القانونية، وإعادة تشغيل الآلة القضائية بهدف استغلال كل هذا التقدم المحرز استغلالاً حكيماً. وحتى الآن، رُمّت محاكم عديدة وبنيت أخرى جديدة. ويجري بناء مدرسة للقضاة في حين خضع عدد من السجون، ولا سيما مركز الاحتجاز والإصلاح بأيديجان ومركز الاحتجاز العسكري بأيديجان، للترميم بطريقة أو بأخرى. ويظل عدد القضاة غير كاف لكي تعمل العدالة بصورة حسنة، لأنه لا يتجاوز ٧٠٠ قاضٍ لسكانه عددها ٢٠,٨ مليون نسمة. وثمة جهد يبذل، رغم أنه محدود بسبب غياب الموارد، من أجل توظيف حوالي ٢٥ قاضياً جديداً كل سنة. ويجري أيضاً إنشاء إدارة تفتيش تابعة للوزارة.

٥٠- ويتعلق الإصلاح الجنائي على وجه الخصوص بقانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية والقانون المدني وقانون الإجراءات المدنية والنظام الأساسي للقضاء وقضاء الأحداث ومحكمة تدقيق الحسابات. وأنشئت محكمة تجارية بهدف إعادة ثقة الفاعلين الاقتصاديين في قضاء البلد. وهي أول محكمة تجارية في المنطقة. وفضلاً عن ذلك، تجري حالياً مواءمة التشريعات الوطنية مع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وذلك في أعقاب التصديق على معاهدة روما.

٥١- وفي هذا الصدد، أُلغيت عقوبة الإعدام في كوت ديفوار. وهنا يتعلق الأمر بمبادرة جديدة بالثناء الشديد. ويتعلق أيضاً بجعل قرارات المحاكم الجنائية قابلة للطعن وربما إلغاء مؤسسة المحلفين. ويتصل مشروع آخر بحماية الشهود وضحايا الجرائم.

٥٢- ويُولى اهتمام خاص أيضاً لحالة ضحايا العنف الجنسي. واعتمد مشروع قانون لإعادة تعريف الاغتصاب والمعاقبة عليه بشدة أكبر وحذف شرط إدلاء الضحية بشهادة طبية قبل فتح تحقيق في شكواها. وبسبب هذا الشرط الإجرائي الذي جعله بعض ضباط الشرطة القضائية قاعدة، مع أنه غير منصوص عليه في القانون، يصعب كثيراً على الضحايا إيداع شكاوى، ولا سيما بالنظر إلى عدم قدرتهم على تحمل تكلفة ذلك. وعلاوة على ذلك، ينطوي العنف الجنسي ضد النساء على أبعاد أوسع ينبغي تغطيتها برمتها (تشويه الأعضاء التناسلية، والعنف المنزلي، وحمل التلميذات، وما إلى ذلك).

٥٣- ويذكر في ختام قائمة الإصلاحات التي لا تدعي الشمول هذه أن كوت ديفوار سنت قانوناً لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان منذ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتمثل هذه الخطوة تقدماً مهماً على درب تعزيز حقوق الإنسان. وبالطبع، يتعين على السلطات العامة أن تحرص

على ضمان فعالية هذا القانون، ولا سيما من خلال صياغة النصوص اللازمة لتطبيقه. ويتعين على المجتمع المدني أيضاً أن يتبناه بصورة سليمة.

٥٤- وترافق حركة الإصلاحات، المنتهية أو الجارية، أنشطة لتعزيز قدرات الموظفين القضائيين وشبه القضائيين. وتنظم دورات تدريبية لفائدة القضاة والمدعين العامين والشرطة، ولا سيما في مجال حقوق الإنسان. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الورشات كثيراً ما استفادت، ولا زالت تستفيد، من دعم التعاون التقني مع شركاء دوليين عديدين. ومن المهم رفع مستوى هذا النوع من التعاون ليرقى إلى تطلعات الشعب الإيفواري المشروعة وإلى ما تقتضيه متطلبات احترام وحماية حقوق الإنسان.

٥٥- ويتعين كذلك إيلاء اهتمام خاص في كوت ديفوار للتحقيقات الجارية بشأن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، والمحاكمات التي باشرتها المحاكم الجنائية، وحالة المحتجزين في الحبس الاحتياطي، وحالة السجون.

باء- الملاحظات القضائية: ملفات ينبغي التقدم فيها على نحو أفضل

٥٦- قبل أكثر من عقد، تطرق تقرير أعدته لجنة تحقيق دولية إلى مزاعم بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في كوت ديفوار (ارتكبت في الفترة الممتدة بين ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤). وخلص هذا التقرير بوضوح إلى ارتكاب عدد من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خلال الفترة المذكورة. وأشار التقرير أيضاً إلى امتلاك الطرفين المتقاتلين ميليشياهما الخاصة وإلى مشاركة هذه الأخيرة في ارتكاب الانتهاكات.

٥٧- وفي الآونة الأخيرة، أعدت لجنة التحقيق الوطنية (المنشأة بموجب المرسوم الرئاسي رقم ٢٠١١-١٧٦ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١) تقريراً عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المرتكبة في الفترة الممتدة بين ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ و ١٥ أيار/مايو ٢٠١١. ويشير هذا التقرير إلى ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الحياة والسلامة الجسدية والأمان الشخصي، بما فيها حالات إعدام خارج نطاق القضاء واختفاء قسري وعنف جنسي ضد المرأة وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني. كما يشير التقرير إلى ضلوع عناصر تابعة لطرفي القتال في ارتكاب هذه الانتهاكات.

٥٨- وشكّل إنشاء لجنة التحقيق الوطنية مبادرة حكيمة وشجاعة على درب البحث عن الحقيقة بشأن هذه الانتهاكات. ومن ناحية أخرى، فإن إنشاء خلية التحري والتحقيق الخاصة ذات الطابع القضائي لاحقاً والتي من المقرر أن تقود الملاحظات الجنائية اللازمة يبرهن على عزم الحكومة الإيفوارية مكافحة الإفلات من العقاب. ويجب أن تُعزّز هذه الخلية وتزوّد بالوسائل المناسبة والكافية لكي تنجز مهمتها الدقيقة والحساسة في كنف الاحترافية والنزاهة.

٥٩- وفي هذا الصدد، استأنفت المحاكم الجنائية جلساتها سعياً إلى ملاحقة المتورطين في الانتهاكات الخطيرة المرتكبة إبان الأزمات التي شهدتها البلد. وشرعت المحكمة الجنائية بأبيدجان في محاكمة ٨٣ شخصاً من النظام السابق للرئيس السابق لوران غباغبو، ومن بين المتهمين سيمون غباغبو. ويوجد معظم المتهمين الثلاثة والثمانين رهن الحبس الاحتياطي منذ فترة طويلة جداً، وفي بعض الحالات منذ عام ٢٠١١.

٦٠- ولأن هذه القضايا سُجلت فيها فترات حبس احتياطي طويلة، فإنه ينبغي معالجتها بسرعة قصوى لكن أيضاً في كنف الاحترام التام لضمانات المحاكمة العادلة. وينبغي احترام حقوق الدفاع المنصوص عليها في القانون وفي الصكوك الدولية التي صدقت عليها كوت ديفوار، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، احتراماً تاماً.

٦١- وتعلق التهم التي تتضمنها ملفات المتهمين المعينين بالمس بأمن الدولة. وهي لا تستهدف انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي أشار إليها تقرير لجنة التحقيق الدولية وتقرير لجنة التحقيق الوطنية. والحال أن هذه الجرائم الخطيرة جداً ينبغي ألا تظل من دون عقاب. ولضحايا هذه الجرائم الحق في معرفة الحقيقة وفي العدالة. وتجرّد الإشارة إلى أن العدالة يجب أن تكون نزيهة بحيث تستهدف جميع المتورطين في الانتهاكات مهما كان معسكرهم.

٦٢- ولا بد من العبور من عدالة منصفة على جميع المستويات لكسر حلقة العنف المفرغة. وفي الواقع، ينبغي أن يكون العبور حذراً كي لا يتسبب في نفس الإنجازات التي تحققت بصعوبة لجميع الإيفواريين في مجالي الأمن والنمو الاقتصادي والتي لا تزال هشة. لكن يجب الاقتناع بأنه لا يمكن الحفاظ على أي مكسب في غياب العدالة.

٦٣- وفي هذا السياق، يشير الخبر المستقل بارتياح إلى إجماع جل المخاطبين الذين تناول معهم هذه المسألة على وجوب أن تكون العدالة نزيهة ومنصفة. وما زال يتعين تجسيد هذه القناعة تجسيدا تاماً في الواقع العملي.

٦٤- وفيما عدا الملف المذكور آنفاً والمعرض حالياً على المحكمة الجنائية بأبيدجان، يوجد عشرات المدنيين والعسكريين رهن الحبس الاحتياطي فيما يتصل بخروقات ارتكبت إبان أزمة ما بعد انتخابات عام ٢٠١٠. وهم ينتظرون محاكمتهم منذ فترة طويلة. وبحسب قائمة اسمية وضعها تجمع نساء محتجزات أزمة ما بعد الانتخابات، يوجد ٤٤١ محتجزاً ٣٢٩ منهم مدنيون و١١٢ عسكريون. ويقع معظمهم في مركز الاحتجاز والإصلاح في أبيدجان، أما البقية ففي مركز الاحتجاز العسكري بأبيدجان أو في سجون إقليمية. واعتُقل بعض المحتجزين في عام ٢٠١١ والبعض الآخر لاحقاً في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٤.

٦٥- وفي هذا الصدد، يؤدّ الخبر المستقل تذكير السلطات الإيفوارية بأنه يتعين عليها، عملاً بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، عرض جميع هؤلاء المحتجزين على العدالة في

أسرع وقت ممكن والإفراج مؤقتاً عمّن لا يستحقون الاحتجاز في انتظار محاكمتهم. ويود الخبير المستقل أن يشيد في هذا السياق بالإفراج المؤقت عن ٤٧ متهماً ممن يشملهم الإجراء المتعلق بالمتهمين الثلاثة والثمانين المعروضين على المحكمة الجنائية بأييدجان. ورفع الحجر عن عدد من الحسابات البنكية لكي يستطيع أصحابها تلبية احتياجاتهم واحتياجات أسرهم مبادرة أخرى تستحق الإشادة. وتخفف هذه القرارات من حدة التوترات الاجتماعية حتى وإن أخذت العدالة مجراها.

٦٦- وفي ختام هذه الإجراءات، تبين أن مدة احتجاز المشتبه فيهم لدى الشرطة لا تُحترم دائماً دون أن تطبق العقوبات المنصوص عليها في القانون. وتجدد الإشارة إلى وجوب احترام مدة الاحتجاز لدى الشرطة وعرض المشتبه فيهم على قاض في الآجال المنصوص عليها في القانون. ولا بد أيضاً من حضور محام للدفاع عن المشتبه فيهم قصد الحد من أخطار التعسف.

٦٧- وعلى سبيل المثال، اعتُقل ستة عشر شخصاً في أعقاب الهجوم الذي تعرض له المخيم العسكري لأكويديو في أييدجان ليلة ١٧ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (والذي أسفر عن مقتل أربعة عناصر من القوات الجمهورية وأحد المهاجمين وعن إصابة العديدين، من بينهم جنديان تابعان لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار). وفي حين يقبع اثنا عشر شخصاً منهم في مركز الاحتجاز والإصلاح بأييدجان، احتُجز أربعة آخرون، اثنان منهم مدنيان، لأكثر من شهر في معسكر في أييدجان يديره أحد الكومزون السابقين، ثم أفرج عنهم في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويبدو أن عملية اعتقالهم واحتجازهم في أماكن لا تستجيب للمعايير الدولية لم تخضع لمراقبة قضائية.

٦٨- وعلاوة على ذلك، أبلغ أحدهم عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بأنه تعرض للتعذيب وما زال يحمل آثار العنف على جسده. واشتكى بعض المحتجزين من مرورهم بدوائر إدارة مراقبة الإقليم التي يطعن في قانونيتها. لكن يلاحظ بصفة عامة تحسن في آجال احتجاز المشتبه فيهم في مقرات إدارة مراقبة الإقليم. وعلى النيابة العامة وقضاة التحقيق المختصين تطبيق القانون، بأن يضطلعوا كما يجب بمهمتهم المتمثلة في مراقبة ورصد أعمال التحري والتحقيق التي تنفذها الشرطة القضائية (المادة ١٣ من قانون الإجراءات الجنائية).

جيم - السجون

٦٩- أتيحت للخبير المستقل خلال بعثته فرصة زيارة مركز الاحتجاز والإصلاح بأييدجان ومركز الاحتجاز العسكري بأييدجان. واستطاع كذلك مقابلة السيدة غباغبو في إقامتها الجبرية. وفي كوت ديفوار، السجون مرآة للخسائر التي تكبدتها البنيات التحتية بسبب النزاعات التي شهدتها العقدان المنصرمان.

٧٠- ويعاني السجنان من الاكتظاظ. فمركز الاحتجاز والإصلاح بأييدجان يتسع لاستقبال ٥٠٠ ١ محتجز لكن يقبع فيه ثلاثة أضعاف ذلك، وتحديدًا ٥٦١ ٤ محتجزاً. ومركز

الاحتجاز العسكري بأيديجان الذي كان يقبع فيه ٦٤ محتجزاً عسكرياً ومدني واحد لا يتسع لإيواء سوى حوالي ثلث هذا العدد في ظروف كريهة إلى حد ما. ومن بين المحتجزين، هناك محكوم عليهم يقضون عقوبات سجنية تتراوح بين ٥ و ٢٠ سنة، لكن أغليبتهم توجد رهن الحبس الاحتياطي وبعضهم منذ عام ٢٠١١.

٧١- وتوجد مباني مركز الاحتجاز العسكري بأيديجان في حالة تهالك وخراب بالغين. ويتألف السجن من جناحين ضيقين تنقصهما التهوية وأشعة الشمس. وفي أحد الجناحين، وضعت الأسرة فوق بعضها البعض في غرف صغيرة في حين فُرشت أخرى على الأرض معيقة الممر. أما دورات المياه والحمامات الموجودة فهي بدائية ويجب على المحتجزين تحمل انقطاعات المياه يومياً. وقد تشكل التجهيزات الكهربائية المتهاكمة خطراً على حياة المحتجزين. وفي المقابل، وضعت رهن تصرف المحتجزين ساحة صغيرة غير معشبة لإزالة خدر الأرجل مرة في اليوم. ويقبع الضباط في المبنى الأقل خراباً.

٧٢- وفي مركز الاحتجاز العسكري بأيديجان، تقدم إلى المحتجزين ثلاث وجبات في اليوم ويسمح لأسرهم ومحاميهم بزيارتهم مرتين في الأسبوع. ولا يداوم ممرض السجن بصورة منتظمة بسبب صعوبات النقل. ويعمل في مركز الاحتجاز العسكري بأيديجان، إلى جانب مديره، ١١ حارساً يتناوبون على مدار الساعة.

٧٣- وتعذر على الخبير المستقل أن يزور الأجنحة التي توجد فيها زنانات السجناء في مركز الاحتجاز والإصلاح بأيديجان لأنه وصل بعد موعد إغلاقها حوالي الساعة ١٧/٠٠. وتمكن من زيارة العيادة والمكتبة حيث قابل المدير وشارك في اجتماع مع مندوبي السجناء بحضور المدير وبعض الحراس. ومن أصل ٥٦١ ٤ محتجزاً، كان ٦٧٧ ١ منهم يوجدون رهن الحبس الاحتياطي، أي حوالي ثلث المحتجزين. ويشمل المجموع ٥٩ حدثاً يقعون في خمس زنانات جماعية. وتؤكد شهادات متوافقة أن ظروف سجنهم مثيرة للقلق جداً. وينبغي الانكباب على هذا الوضع باهتمام كبير لتدارك أوجه القصور.

٧٤- ولقد دخل بعض محتجزين أزمة ما بعد الانتخابات ٢٠١٠-٢٠١١ في إضراب عن الطعام أوقفوه بعد أن زارتهم عيشاتو منداوودو سليمان، الممثلة الخاصة للأمين العام في كوت ديفوار، ليلة أعياد الميلاد. وبعضهم لا يزال منهكاً وتقتضي حالتهم الصحية رعاية طبية دقيقة.

٧٥- وفي مركز الاحتجاز والإصلاح بأيديجان، تقدم إلى المحتجزين وجبتان في اليوم ولا يكلفون الدولة سوى ٣٠٠ فرنك أفريقي في اليوم. ولهم الحق في تلقي زيارات أسرية كل أسبوع، على أن يطلب الزائرون في كل مرة الحصول مسبقاً على إذن اتصال من السلطات القضائية. ويشتكي المحتجزون من الصعوبات العملية التي عادة ما تواجهها أسرهم في الحصول على إذن اتصال جديد قبل كل زيارة. وتستمر حالات الحبس الاحتياطي منذ فترة طويلة، وبعضها منذ عام ٢٠١١. ويُشار هنا إلى بعض المحاكمات الغيائية نظراً إلى أن المحتجزين المعنّين

لم يعرضوا على المحكمة بسبب صعوبات النقل. وتبدو الموارد المتاحة للمؤسسة غير كافية والتجهيزات ناقصة.

٧٦- وعندما زار الخبير المستقل السيدة غباغبو، كانت محتجزة في إقامة إجبارية في ظروف حبسية مقبولة. وكان لدى محاميها إذن مفتوح بزيارتها ومقابلتها. وزارها اثنان من محاميها خلال مقابلتها للخبير المستقل. وأبدى حينها تحفظات على الأصل الإثني لأعضاء هيئة المحلفين المختارين لمعاوضة القضاة. وأشار المحاميان كذلك إلى إغلاق الحساب البنكي لموكلتهما وعجزها من ثم على تسديد أتعاب المحامين. وعلى صعيد آخر، أكد المحاميان أن القضاة استدعوا بالفعل حوالي ١٠٠ مشتبه فيه من "المعسكر الخضم"، لكنهم لم يمثلوا أمام العدالة ولم يجبروا على ذلك.

دال - لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة

٧٧- لضحايا الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني الحق في معرفة الحقيقة وفي العدالة وفي الجبر وفي عدم تكرار ما تعرضوا له من أذى. وكانت لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة مؤلفة من ١٠ مفوضين وطنيين و٣٧ مفوضية محلية. وكانت هذه المفوضيات القائمة على المشاركة إلى حد كبير تضم زعماء دينيين وزعماء تقليديين ونساء وشباباً وممثلين للمجتمع المدني وللجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. ودامت ولاية اللجنة ثلاث سنوات.

٧٨- وتمثلت أهم وظائف اللجنة في تحقيق المصالحة وتعزيز التماسك الاجتماعي بين طوائف كوت ديفوار. وقد استمعت إلى ٤٨٣ ٧٢ شخصاً، من بينهم ٢٨ ٠٦٤ امرأة و٧٥٧ طفلاً. وعُقدت أيضاً جلسات استماع علنية لم تبثها وسائل الإعلام السمعية البصرية. وقُدِّم التقرير النهائي للجنة الحوار والحقيقة والمصالحة إلى رئيس الجمهورية في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ولم يُنشر للعموم بعد. لذا يصعب إبداء رأي مستفيض بشأن نتائج أعمال اللجنة.

٧٩- بيد أن المعلومات التي تلقاها الخبير المستقل تضمنت في غالب الأحيان انتقادات لسير أعمال لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة. ويعاب على اللجنة بخاصة أن جلسات استماعها لم تكن مفتوحة للعموم بما يكفي. ولم تكن الأماكن التي دارت فيها تلك الجلسات تسمح بالترويج لها بشكل كاف، كما أن وسائل الإعلام السمعية البصرية لم تبثها.

٨٠- ولا شك أن نقص الترويج لجلسات لجان الحقيقة والمصالحة من شأنه أن يقلص أثرها التفرجي بالنسبة إلى الضحايا. والقاعدة العامة، فيما عدا بعض الاستثناءات المشروعة، هي أن الضحايا يحتاجون إلى اعتراف علني بما عانوه من أذى وإدانة ما نجم عنه من أضرار كما هي، لذا يوصى بنشر تقرير اللجنة للعموم. فمحتواه ملك للضحايا وللإيفواريين جميعاً ومن حق هؤلاء معرفة طبيعة الجرائم المرتكبة ومداها.

٨١- وأعلن رئيس الجمهورية رسمياً، حالما تلقى تقرير اللجنة، عن إنشاء صندوق لجبر الضحايا. وزوّده بمبلغ ١٠ مليارات فرنك أفريقي للعام ٢٠١٥ ودعا المجتمع الدولي إلى دعمه. وتستحق هذه المبادرة الإشادة والتشجيع لأنها تعيد ضحايا أعمال العنف التي ابتلي بها البلد إلى صميم النقاش المتعلق بالمصالحة. وبطبيعة الحال، سيتعين تعريف مفهوم الضحية الذي يترتب عليه قانونياً حق في الجبر وتنسيق قائمة الضحايا التي وضعتها لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة مع مختلف قوائم الضحايا الموجودة في شتى الإدارات الحكومية، وتحديد أشكال وطرائق الجبر، وتعيين السلطة المكلفة بالتنفيذ في أفضل ظروف الفعالية والشفافية. ويدعو الخبر المستقل المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم المالي والتقني لصندوق جبر الضحايا الذي يشكل أحد دعائم مصالحة وطنية دائمة.

هاء- البرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي

٨٢- طُبعت أعمال العنف العقدين الماضيين وغدّت بذور الشقاق والريبة بين مختلف طوائف المجتمع الإيفواري. وإعادة التفاهم والثقة بين الإيفواريين شرط لا غنى عنه لبناء سلم دائم وإعادة إرساء مناخ ملائم للتنمية البشرية. وقد وُضع البرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي من أجل هذا الغرض. وقد بدأ في عام ٢٠١٢ ليستمّر على مدى أربع سنوات قابلة للتجديد. ولهذا البرنامج الذي يديره فريق تنسيق وطني فروع إقليمية أيضاً. وخُصّصت له ميزانية بمقدار ٧ مليارات فرنك أفريقي وهو يستفيد من الدعم والتعاون التقني المقدمين من هيئات عديدة تابعة للأمم المتحدة.

٨٣- ويتصدى البرنامج تحديداً لمستويين من التوترات المجتمعية التي غدّت الأزمات المتواترة على مدى العقدين الماضيين. ويتعلق المستوى الأول بالخلافات التي نشبت في قمة الهرم السياسي والتي تبلورت حول إيديولوجيا النزعة الإيفوارية وأفضت إلى نزاعات مسلحة. أما المستوى الثاني فينبع من القاعدة ويتمحور تحديداً حول النزاعات العقارية والتوترات الثقافية والإثنية بين السكان.

٨٤- وسعيّاً إلى الإسهام في إنعاش التماسك الاجتماعي، يقوم البرنامج على أربع دعائم رئيسية هي: السلم والتضامن وحوار الثقافات والمصالحة. وهو يتضمن إجراءات كثيرة من أجل تيسير تدعيم هذه القيم. وتتمثل أهم الإجراءات في التوعية. وهي تتجسد في تدابير تركز على التربية المدنية وتعليم التسامح وقبول الاختلافات. واستُهدفت وسائط الإعلام تحديداً لإبراز دورها المهم في الحفاظ على حسن التعايش بين الإيفواريين. وشجّعت على التحلي بالمسؤولية في عملها وإعطاء الأولوية للرسائل الداعية إلى احترام الاختلافات والحوار البناء. وعلاوة على ذلك، يفرض كون سنة ٢٠١٥ سنة انتخابية إيلاء عناية خاصة لنشاط التوعية هذا.

٨٥- وفي إطار تنظيم هذه العملية الرامية إلى تهدئة العلاقات بين الطوائف، يحاول البرنامج إشراك جميع الجهات الفاعلة التي يمكنها أداء دور فعلي بالنظر إلى تأثيرها الاجتماعي والثقافي،

مثل الزعماء الدينيين والزعماء التقليديين ورابطات حقوق الإنسان. ويلاحظ أيضاً أن البرنامج يضع على الدوام خريطة لبؤر التوتر التي تحتاج إلى متابعة عن كثب ومستعجلة إلى حد ما. ويتولى البرنامج بعد ذلك، في حدود إمكانياته، الوساطات اللازمة ويحاول إيجاد حلول دائمة.

٨٦- وتجدر الإشارة إلى أن لكوت ديفوار أيضاً وسيطاً للجمهورية يضطلع بدور تحكيمي مهم بين المواطن والإدارة دون التدخل في المنازعات ذات الطابع القضائي.

٨٧- ومن المؤكد أن وظيفة "حارس" التماسك الاجتماعي التي يضطلع بها البرنامج تتطلب تدعيم القدرات من حيث الوسائل اللوجستية والموارد البشرية. وينبغي أن يعزز البرنامج حضوره في جميع مناطق البلد لتحقيق نتائج أفضل مع مرور الوقت. فمن التوعية بأهمية التماسك الاجتماعي، ينبغي المرور إلى ترسيخ هذا المفهوم لدى أكبر عدد من سكان كوت ديفوار وإلى تنفيذ تبعاته بصورة عملية. ومن هنا التشديد مرة أخرى على أن البرنامج ينبغي أن يحظى بالمساعدة وبدعم فعلي من المجتمع الدولي، ولا سيما عن طريق هيكل الأمم المتحدة.

واو- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

٨٨- أنشئت لجنة وطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار منذ عام ٢٠٠٤. ولم تكن صيغتها الأولى تمثل مبادئ باريس. وحظي نص إنشاء المؤسسة الوطنية الجديدة لحقوق الإنسان القائمة حالياً (القانون رقم ٢٠١٢-١١٣٢) بدعم تقني مطرد من شعبة حقوق الإنسان في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وقد بات أقرب إلى مبادئ باريس. ويؤكد النظام الأساسي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وهيكلها وصلاحياتها هذا التقدم المحمود.

٨٩- وتضم المؤسسة لجنة وطنية ولجاناً إقليمية. وتتسم تركيبتها الحالية إجمالاً بطابع قائم على المشاركة سيكون من المفيد تعزيزه. ويمنح القانون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الشخصية المعنوية ويعترف باستقلالها وحريتها في تدبير شؤونها المالية (المادة ١). وصلاحيات اللجنة واسعة نسبياً. فهي تشمل مهام إسداء المشورة للحكومة، ورصد حالة حقوق الإنسان في البلد (مع إمكانية إجراء تحقيقات وزيارة أماكن الاحتجاز)، والمعالجة غير القضائية لشكاوى انتهاكات الحقوق الأساسية.

٩٠- وتوصي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان السلطات المختصة بمواءمة القانون المحلي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتساعد على إعداد التقارير الواجب تقديمها إلى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب صكوك دولية لحقوق الإنسان. وللجنة، بصفة عامة، علاقات تعاون مع الكيانات الوطنية والدولية المعنية بحقوق الإنسان. ومن واجبها إعداد تقرير سنوي يقدم في آن واحد إلى رئيس الجمهورية وجميع المؤسسات الحكومية وينشر للعموم.

٩١- وانكبت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان حتى الآن على مواضيع متعددة. ويشمل ذلك بخاصة أنشطة الحماية المحددة الهدف بعد تلقي شكاوى بشأن انتهاكات لحقوق الإنسان،

والدفاع عن الفئات الضعيفة ولا سيما السكان المرحلين من الأحياء الفقيرة والغابات الوطنية من دون إمكانية إعادة إسكان سريعة، وزيارة السجون التي صدرت بشأنها تقارير أكدت اكتظاظها وتدني ظروفها الصحية، وتنظيم لقاءات مع الأحزاب السياسية من أجل تعزيز الحوار الوطني بهدف تنظيم الانتخابات المقبلة في كنف السكينة، والمشاركة في إعداد تقرير الاستعراض الدوري الشامل.

٩٢- وتعد اجتماعات شهرية مع شعبة حقوق الإنسان في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بغية استعراض حالة حقوق الإنسان في البلد. وقد يسرت هذه الاجتماعات إنشاء منتدى لحقوق الإنسان يهدف إلى توطيد التعاون بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار والمجتمع المدني، وإعداد استراتيجية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان لعام ٢٠١٥.

٩٣- ويجب تحسين ظروف عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على صعيدين بالأساس. وينبغي أولاً تعزيز ضمان استقلال الهيئة الذاتي المنصوص عليه بوضوح في نص تأسيسها. وينبغي أن تكون العلاقة بين وزارة العدل وحقوق الإنسان والحريات العامة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار علاقة تعاون متبادل وليس علاقة وصاية. وتنبع هذه الوصاية من كون ميزانية اللجنة خاضعة لموافقة وزارة العدل (المادة ٣٨ من القانون رقم ٢٠١٢-١١٣٢) ومن تولي الوزارة ذاتها تحديد استحقاقات أعضائها (المادة ٢٥).

٩٤- وعلاوة على ذلك، من المهم إعادة النظر في إجراء تعيين أعضاء اللجان الإقليمية. وينبغي أن تكون للجنة الوطنية لحقوق الإنسان كلمتها قانونياً في إجراء تعيينهم الذي يجري حالياً بقرار من وزارة العدل وحقوق الإنسان والحريات العامة بناء على اقتراح من محافظ المنطقة (المادة ١٢ من القانون رقم ٢٠١٢-١١٣٢). ولا بد أيضاً أن تحظى اللجنة بمكانة أبرز. ويعتمد ذلك في الآن ذاته على تزويدها بما يكفي من إمكانيات العمل، وعلى شجاعة أعضائها والتزامهم، وعلى التعاون البناء مع السلطات العامة.

٩٥- واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار مؤسسة ناشئة لم تمر على تأسيسها سنتان. ولا شك أنها تخطو خطواتها الأولى وتضطرم أحياناً بمشاكل انعدام الأمن العرضية داخل البلد. وتحتاج اللجنة إلى وضع وتنفيذ استراتيجية إعلامية جيدة بشأن أنشطتها وإلى العناية بعلاقاتها الخارجية. وهو ما يتطلب تحسين تنظيمها الداخلي وتعزيز قدرات أعضائها وزيادة مواردها وإنفاق تلك الموارد بشكل حكيم. وفي هذا الصدد، يجب الإسراع في نشر وتعميم التقارير التي تعدها اللجنة بشأن حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار. كما ينبغي الارتقاء بالموقع الشبكي للجنة إلى مستوى وظيفتها المهمة. وستساعد التحويرات الموصى بها على تحسين تقييم اللجنة من حيث الامتثال لمبادئ باريس.

زاي- اللجنة الانتخابية المستقلة

٩٦- ستتيح الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٥ فرصة سانحة لاختبار صلابة الجهود المبذولة في كوت ديفوار على درب إرساء الديمقراطية. وتقع مسؤولية حماية هذه الجهود وتعزيزها على عاتق الحكومة الإيفوارية، لكن أيضاً على جميع الجهات الفاعلة المهمة على الساحة السياسية، ولا سيما الأحزاب السياسية والمجتمع المدني بكل مكوناته الحديثة والتقليدية والمجتمع الدولي في إطار تعاون تقني بناء.

٩٧- واللجنة الانتخابية المستقلة مؤسسة دستورية (المادة ٣٢(٤) من الدستور). وهي تتوخى السهر على تنظيم الانتخابات في كنف الشفافية واحترام القانون. وتمثل اللجنة مكسباً مؤسسياً يهدف إلى القطع مع فترة كان فيها تنظيم الانتخابات والإشراف عليها حكراً على وزارة الداخلية. وفتح حوار متواصل مع أحزاب المعارضة بهدف ضمان تمثيل متوازن لجميع الأحزاب السياسية الإيفوارية داخل اللجنة. وأفضى هذا الحوار إلى نتائج مرضية، إذ أدمج في اللجنة جزءاً من المعارضة.

٩٨- وتواجه اللجنة الانتخابية المستقلة تحديات عديدة في سعيها إلى ضمان إجراء الانتخابات الرئاسية الوشيكة في ظروف عادية. ويشمل ذلك بوجه خاص تحديث القوائم الانتخابية وتقسيم الدوائر الانتخابية وإصلاح القانون الانتخابي. بيد أن أكبر التحديات ترتبط بتدريب السياسيين وبكيفية تأطيرهم للانتخابات. ويشكل الأمن تحدياً مهماً أيضاً. ويجب ضمان الأمن حتى يتسنى لجميع المواطنين ممارسة حقهم في التصويت في ظروف مرضية. ويحق، مبدئياً، لجميع المواطنين الإيفواريين البالغين سن الثامنة عشرة الإدلاء بأصواتهم. وطبقاً لهذه القاعدة، يجب إيجاد حل لمشكلة السكان الكثرين الذين ما زالوا يفتقرون إلى بطاقة هوية. ومن المهم أيضاً الانكباب على إيجاد حل للإيفواريين الموجودين في الخارج ليتمكنوا من ممارسة حقهم في التصويت (على سبيل المثال، تفيد التقديرات بأن عدد الإيفواريين الموجودين في ليبيريا يتراوح بين ٦٠.٠٠٠ و ٨٠.٠٠٠ شخص).

٩٩- ومن المؤكد أن اللجنة الانتخابية الوطنية مكسب مهم للمضي قدماً صوب تنظيم انتخابات هادئة وشفافة. بيد أنه من دواعي الأسف ألا تضم لجنتها المحلية ممثلين للمجتمع المدني. وعادة ما يبرّر هذا الخيار بصعوبة إيجاد هؤلاء الممثلين بصورة متوازنة في جميع مناطق البلد، لكن هذا التبرير لا يبدو مقنعاً جداً لجهات فاعلة كثيرة في المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، فإن اعتراض جزء من المعارضة على المشاركة في اللجنة الانتخابية المستقلة يهدد بإضعاف هذه الهيئة وتقليص سلطتها. ولا بد للحوار السياسي أن يستمر كي يتسنى تخطي هذه الصعوبة إلى أقصى حد ممكن.

١٠٠- وينبغي أيضاً مكافحة نزوع المواطنين إلى العزوف عن التصويت عن طريق تكثيف التوعية بأهميتها الحاسمة لمستقبل البلد. وينبغي أن تحرص اللجنة أيضاً على التكافؤ في وصول جميع

الأحزاب السياسية إلى وسائل الإعلام السمعية البصرية (وجميعها حكومية) وإلى الصحافة المكتوبة الرسمية. ومن المهم كذلك المضي في تعزيز الأمن في البلد باعتباره أساس كل تقدم مستدام على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي. ويقتضي كل هذا دعماً ثابتاً من المجتمع الدولي.

خامساً- استنتاجات وتوصيات

ألف- الاستنتاجات

١٠١- من الجدير بالملاحظة أن كوت ديفوار قبلت تقريباً جميع التوصيات التي قدمتها إليها الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، أثناء استعراضها الدوري الشامل. ويومي ١٨ و ١٩ آذار/مارس ٢٠١٥، قدم البلد أيضاً إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تقريره الأولي الذي تأخر تقديمه منذ ٢٠ سنة. ويظهر هذا الموقف ما يحدو كوت ديفوار من روح التعاون البناء. ويتوخى هذا التقرير بتواضع تعزيز هذه العملية والإسهام في معاضدة الحكومة الإيفوارية في جهودها الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما يخدم مصلحة الشعب الإيفواري.

باء- التوصيات

١٠٢- يوصي الخبير المستقل السلطات الإيفوارية بما يلي:

- (أ) ضمان تحلي القضاء بالنزاهة والإنصاف إسهاماً في المصالحة وفي إرساء سلم دائم في البلد؛
- (ب) تسليم الأشخاص المحتجزين إلى القضاء في آجال معقولة والإفراج المؤقت عن الذين لا يستحقون الاحتجاز في انتظار محاكمتهم؛
- (ج) تدعيم مكافحة الإفلات من العقاب باستبعاد أي احتمال عفو عن المتورطين في انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما يشمل العنف الجنسي؛
- (د) اعتماد المرسوم التنفيذي للقانون رقم ٢٠١٤-٣٨٨ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ المتعلق بتشجيع وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وإنشاء آلية لمتابعة تنفيذ هذا القانون فعلياً؛
- (هـ) التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بغية استكمال العملية الجارية الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛

(و) إدخال الإصلاحات اللازمة على القانون رقم ٢٠١٢-١١٣٢ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وتحديد اختصاصاتها وتنظيمها وسير عملها بغية تعزيز توافقها مع مبادئ باريس، ولا سيما استقلالها عن وزارة العدل وحقوق الإنسان والحريات العامة، واستقلالها المالي؛

(ز) تعزيز السياسات الاجتماعية، بما يتيح تقاسم فوائد النمو الاقتصادي بين جميع شرائح المجتمع الإيفواري؛

(ح) تحسين ظروف الاحتجاز في السجون وتيسير وصول المنظمات الإنسانية ومنظمات حماية حقوق الإنسان إلى الأشخاص المحتجزين لدى إدارة مراقبة الإقليم؛

(ط) الإسراع في نزع أسلحة المقاتلين السابقين في القوات الجمهورية وتسريحهم وإعادة إدماجهم، وكذلك إصلاح قطاع الأمن؛

(ي) إصدار أوامر واضحة، على امتداد سلاسل القيادة ومن خلال مدونات قواعد السلوك، لحظر استعمال قوات الأمن للعنف ضد المدنيين.

١٠٣ - ويوصي الخبير المستقل المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) تقديم الدعم المالي والمساعدة التقنية لجهود الحكومة الرامية إلى تعزيز قدرات النظام القضائي، بغية العمل بنزاهة على مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة منذ بداية الأزمة في كوت ديفوار؛

(ب) تقديم دعم مالي وتقني لصندوق جبر الضحايا الذي أنشأته السلطات الإيفوارية؛

(ج) مساعدة كوت ديفوار على تنظيم انتخابات حرة وشفافة ومساندة ما تبذله من جهود في سبيل إصلاح البلد وإعادة بنائه وتنميته.

١٠٤ - ويوصي الخبير المستقل الأمم المتحدة بالإبقاء على عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى حين ترسيخ ما حققه البلد من مكتسبات على مستوى الأمن والتقدم صوب تعزيز احترام حقوق الإنسان.